

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45683 - عن عبد الله بن سعيد عن جده أنه سمع عمر بن الخطاب على المنبر يقول : يا معشر المسلمين إن الله قد أفاء عليكم من بلاد الأعاجم من نسائهم وأولادهم ما لم يفئ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا على أبي بكر وقد عرفت أن رجالا يسلمون بالنساء وأيما رجل ولدت له امرأة من نساء العجم فلا تبيعوا أمهات أولادكم فإنكم إن فعلتم أوشك الرجل أن يظأ حريمه وهو لا يشعر .

(ق)